

★ الْحَدِيثُ السُّتُونَ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُدًا مِنْهُ عَلَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ» (١).

- وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» (٢).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الاستحباب المؤكَّد في ركعتي الفجر، فلا ينبغي إهمالهما.
الثانية: فضلهما العظيم، ولذا جعلنا خيرًا من الدنيا وما فيها، ولم يتركهما النبي ﷺ لا في حضر ولا سفر (٣).

بَابُ الْأَذَانِ

★ الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالسُّتُونَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ (٤).

(١) رواه البخاري (١١٦٩)، ومسلم (٧٢٤) (٩٤)، واللفظ للبخاري.

(٢) رواه مسلم (٧٢٥) (٩٦).

(٣) روى البخاري - رحمه الله - (١١٥٩) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في ركعتي الفجر، أن النبي ﷺ لم يكن يدعهما أبدًا.

وروى مسلم (٦٨١) (٣١١)، عن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في نوم النبي ﷺ وأصحابه في السفر عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس، وفيه: ثم أذن بلال بالصلاة، فصلّى رسول الله ﷺ ركعتين، ثم صلّى الغداة، فصنع كما كان يصنع كل يوم.

(٤) رواه البخاري (٦٠٥)، ومسلم (٣٧٨) (٢).

فيه مسائل:

الأولى: كَوْنُ الأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ فَرُضِي كِفَايَةً أَخْذًا مِنَ الأَمْرِ.
 الثَّانِيَةُ: اسْتِحْبَابُ شَفْعِ الأَذَانِ بِأَنْ يَأْتِيَ بِالْفَاطِمِ شَفْعًا عَدَا التَّكْبِيرَاتِ
 الأَرْبَعِ فِي أَوَّلِهِ، وَكَلِمَةَ التَّوْحِيدِ فِي آخِرِهِ.
 الثَّالِثَةُ: اسْتِحْبَابُ إِيْتَارِ الإِقَامَةِ بِأَنْ يَأْتِيَ بِالْفَاطِمِ وَتَرَا عَدَا التَّكْبِيرَتَيْنِ فِي
 أَوَّلِهِ، وَ(قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ) فَإِنَّهُمَا مَشْفُوعَتَانِ.



★ الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالسُّتُونَ

عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ - وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّوَائِيِّ رحمته الله - قَالَ: «أَتَيْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ - قَالَ: فَخَرَجَ بِلَالٌ بَوْضُوءٍ،
 فَمِنْ نَاضِحٍ وَنَائِلٍ. قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، حَتَّى كَأَنِّي
 أَنْظَرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ. قَالَ: فَتَوَضَّأَ، وَأَذَّنَ بِلَالٌ. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَاهُ
 هَاهُنَا وَهَاهُنَا، يَقُولُ - يَمِينًا وَشِمَالًا -: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى
 الْفَلَاحِ، ثُمَّ رُكِّزَتْ لَهُ عَنزَةٌ، فَتَقَدَّمَ وَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ لَمْ
 يَزَلْ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ»^(١).

(١) رواه البخاري (١٨٧، ٦٣٣، ٦٣٤)، ومسلم (٥٠٣) (٢٤٩)، واللفظ له.

فيه مسائل:

الأولى: استحباب التفات المؤذن يمينا وشمالا في (حي على الصلاة، حي على الفلاح) لتبليغ الناس.

الثانية: مشروعية قصر الرباعية ركعتين في السفر.
الثالثة: استحباب السترة أمام المصلي، ولو في مكة.



★ الحديث الثالث والستون

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم» (١).

فيه مسائل:

الأولى: جواز الأذان للفجر قبل دخول وقتها.

الثانية: استحباب إخبار أهل البلد أو المحلة بالوقت الذي يؤذن فيه على خلاف العادة.

الثالثة: فضيلة تأخير السحور إلى قرب الفجر.



★ الحديث الرابع والستون

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سمعتم

(١) رواه البخاري (٦١٧)، ومسلم (١٠٩٢) (٣٦).

المُؤَدِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَدِّنُ»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: اسْتِحْبَابُ إِجَابَةِ الْمُؤَدِّنِ بِمِثْلِ مَا يَقُولُ إِلَّا فِي (حَيِّ عَلِيٍّ الصَّلَاةَ، حَيِّ عَلِيٍّ الْفَلَاحِ)، فَيَقُولُ الْمُجِيبُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ^(٢).
الثانية: أَنْ تَكُونَ الْإِجَابَةُ بَعْدَ فَرَاغِ الْمُؤَدِّنِ مِنَ الْجُمْلَةِ؛ لِقَوْلِهِ: فَقُولُوا؛
لأن الفاء للترتيب.



بَابُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ

☆ الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالسُّتُونَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُسَبِّحُ عَلِيَّ ظَهْرَ

(١) رواه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣) (١٠). ولفظه عندهما: «إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن»، وأما اللفظ الذي ذكره المصنف - رحمه الله - فهو من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند مسلم (٣٨٤) (١١) فقط، وليس من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) ودليل ذلك ما رواه مسلم - رحمه الله - (٣٨٥) (١٢)، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر. فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر. ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله. قال: أشهد أن لا إله إلا الله. ثم قال: أشهد أن محمداً رسول الله. قال: أشهد أن محمداً رسول الله. ثم قال: حي على الصلاة. قال: لا حول ولا قوة إلا بالله. ثم قال: حي على الفلاح. قال: لا حول ولا قوة إلا بالله. ثم قال: الله أكبر الله أكبر. قال: الله أكبر الله أكبر. ثم قال: لا إله إلا الله. قال: لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة».